RE... REPL...

قانون رقم ٣١٩ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ — ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ — ١٩٥٤ قسم ١٣ "وزارة العدل" باب ٢ "مصروفات عامة" اعتماد إضافى قدره ٣٨٩٣٠ج (ثمانية وثلاثون ألفا وتسعمائة وثلاثون جنيها) على النحو الآتى :

	جنيه
فرع ١ "الديوان العام"	١٠٠٠
فرع ٢ "المحاكم"	٣٥٤٣٠
فرع ٦ "مصلحة الشهر العقارى والتوثيق"	٢٥٠٠
المجموع ...	٣٨٩٣٠

وذلك لتسوية التجاوزات المتوقع حصولها فى اعتمادات مختلف بنود الباب الثانى بالفروع المذكورة .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور اعتمادات الباب الأول "ماهيات وأجور ومرتبات" من ميزانية الفرع ٢ "المحاكم" من نفس القسم .

مادة ٢ — على وزير المالية والاقتصاد والعدل تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

صدر بقصر الجمهورية فى ٩ شوال سنة ١٣٧٣ (١٠ يونيه سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ . ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكباشى (أ . ح)

وزير المالية والاقتصاد — عبد الحميد الشريف

وزير العدل — أحمد حسنى

قانون رقم ٣٢٠ لسنة ١٩٥٤

بتعديلات فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ — ١٩٥٤ قسم ١٢ "وزارة الشئون البلدية والقروية" فرع ٤ "ادارة الأسواق" باب ١ "ماهيات وأجور ومرتبات" — وتسوية حالات الموظفين والمستخدمين والخدم الحاليين بها

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٣ بربط ميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٥٣ — ١٩٥٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — تعدل درجات وظائف ادارة الأسواق المدرجة بميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٥٣ — ١٩٥٤ بالقسم ١٢ "وزارة الشئون البلدية والقروية" فرع ٤ "ادارة الأسواق" باب ١ "ماهيات وأجور ومرتبات" كما يلى :

جملة الوظائف	عدد	الوظائف الكتابية	متوسط الربط	جملة متوسط الربط	الوظيفة	جملة التكاليف
		الدرجة	جنيه	جنيه		جنيه
					(١) الدرجات الدائمة	
	٢	خامسة	٣٦٠	٧٢٠	مفتش أول	
	٢	سادسة	٢٤٠	٤٨٠	مفتش	
	٣	سابعة	١٧٤	٥٢٢	مفتش ومراجع	٤٦٢٠
	٢١	ثامنة	١٣٨	٢٨٩٨	« «	
٢٨		جملة الدرجات الدائمة				
					(ب) الوظائف المؤقتة	
٥٠		تاسعة	٩٠	٤٥٠٠	معاون وكاتب ومخزنجى	٤٥٠٠
					(ج) الوظائف الخارجية عن هيئة العمال	
	٥٥	ثانية خارج الهيئة	٥٤	٢٩٧٠	محصل ومستخدم ومساعد مخزنجى	
	٧٦	خصوصية ٣٦/٤٨	٤٢	٣١٩٢	محصل مساعد	
	٣	« ٣٦/٤٨	٤٢	١٦	ساع	٩٨٨٨
	١٢٠	« ٢٤/٣٦	٣٠	٣٦٠٠	خفر	
٢٥٤		جملة الوظائف الخارجية عن الهيئة				
٣٣٢		مجموع الوظائف جميعها — وجملة تكاليفها				١٩٠٠٨

مادة ٢ — ينقل موظفو ومستخدمو الأسواق الحكومية إلى الدرجات المبينة فى المادة الأولى كل الى الدرجة المحددة لوظيفته ويمنحون نفس المرتب الذى يتقاضاه كل منهم .

ويمنح الحاصلون على مؤهلات دراسية الدرجات المقررة لمؤهلاتهم كلما وجدت وظائف خالية من هذه الدرجات — ويمنح كل منهم مرتبه الذى يتقاضاه أو أول ربط الدرجة أيهما أكبر .

مادة ٣ — تعتبر أقدميات هؤلاء الموظفين والمستخدمين فى الدرجات التى ينقلون اليها من أول يوليه سنة ١٩٥٢ وتحدد مواعيد علاواتهم طبقا لنظام موظفى الدولة المقرر بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له — اعتبارا من ذلك التاريخ .

كذلك يمنحون إعانة غلاء المعيشة المقررة من أول يوليه سنة ١٩٥٢

مادة ٤ — يعفى هؤلاء الموظفون والمستخدمون من شروط التوظف المنصوص عليها فى نظام موظفى الدولة المقرر بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له .

مادة ٥ — على وزيرى المالية والاقتصاد والشئون البلدية والقروية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر بقصر الجمهورية فى ٩ شوال سنة ١٣٧٣ (١٠ يونيه سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ . ح)
رئيس مجلس الوزراء
جمال عبد الناصر حسين بكباشى (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد
عبد الحميد الشريف

وزير الشئون البلدية والقروية
(قائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادى